

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١٤١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ١٢/٥/٢٠٢٠ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يخرج من عداد الأراضى الأثرية المسطح البالغ مساحته (قيراط واحد، ١٢ سهم)،
بتل آثار لندهور - مركز بلطيم - محافظة كفر الشيخ ، والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة
الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج قطعة الأرض البالغ مساحتها (١ ط، ١٢ س) بتل آثار لندهور

مركز بلطيم بمحافظة كفر الشيخ من عداد الأراضى الأثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر".

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على : "تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية".

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية :

٩- الموافقة على إخراج أراض من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار " .

يقع المسطح المراد إخراجه من عداد الأراضى الأثرية بتل آثار لندهور - مركز بلطيم بمحافظة كفر الشيخ .

جاء بمحضر المعاينة المحرر فى ٢٢/١٢/٢٠١٩ أن تل آثار لندهور من التلال الأثرية الهامة بمحافظة كفر الشيخ ويبلغ مسطحه (٢١ ف، ٣ ط، ٥ س) وقد تم خلال فترة الخمسينات استقطاع مساحة (١ قيراط، ١٢ سهم) من التل الأثرى وتم استغلالها ضمن المشروعات القومية للاستصلاح خلال تلك الفترة .

جاء بالمذكرة العلمية المرفقة بمحضر المعاينة المشار إليه عاليه والمعدة من إدارة المنطقة الأثرية بكفر الشيخ بضرورة إخراج المسطح السابق ذكره بمساحة (١ ط، ١٢ س) ذكره لأنه أصبح غير موجود على الطبيعة ودخل ضمن المشروعات القومية للاستصلاح منذ خمسينيات القرن الماضى .

وحاء طلب الإدارة المركزية للمساحة والأموال بإعادة العرض على اللجنة الدائمة للآثار المصرية للموافقة على السير فى الإخراج حيث أن هذه المساحات لم تعد موجودة بالطبيعة وانعدمت أثريتها طبقاً لمحضر المعاينة والمذكرة العلمية المشار إليهما عاليه .

وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ على إخراج مساحة (١ ط، ١٢ س) بتل آثار لندهور - مركز بلطيم بمحافظة كفر الشيخ من عداد الأراضى الأثرية وذلك طبقاً لما جاء بمحضر المعاينة المحرر فى ٢٢/١٢/٢٠١٩ والمذكرة العلمية .

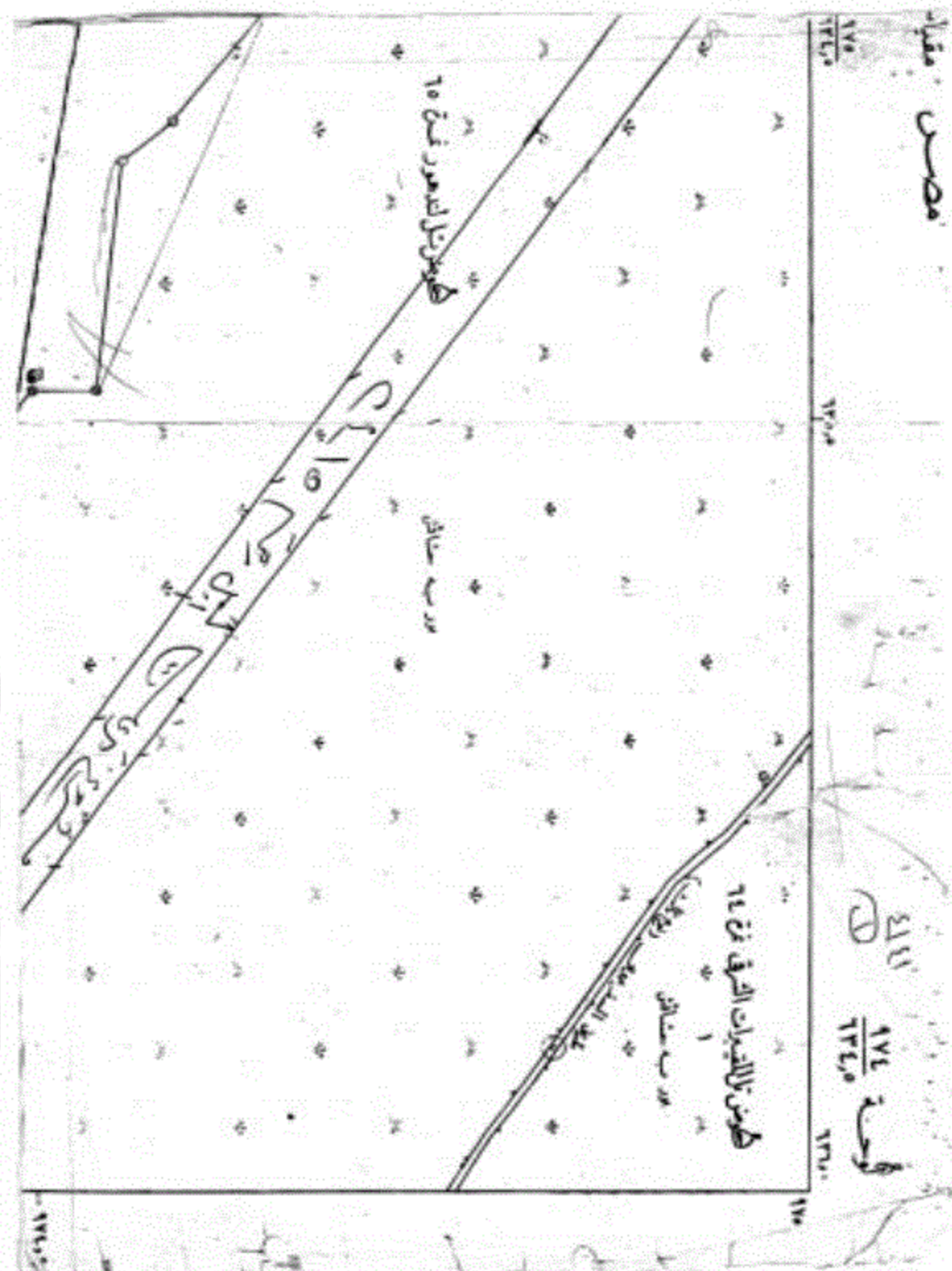
لذلك

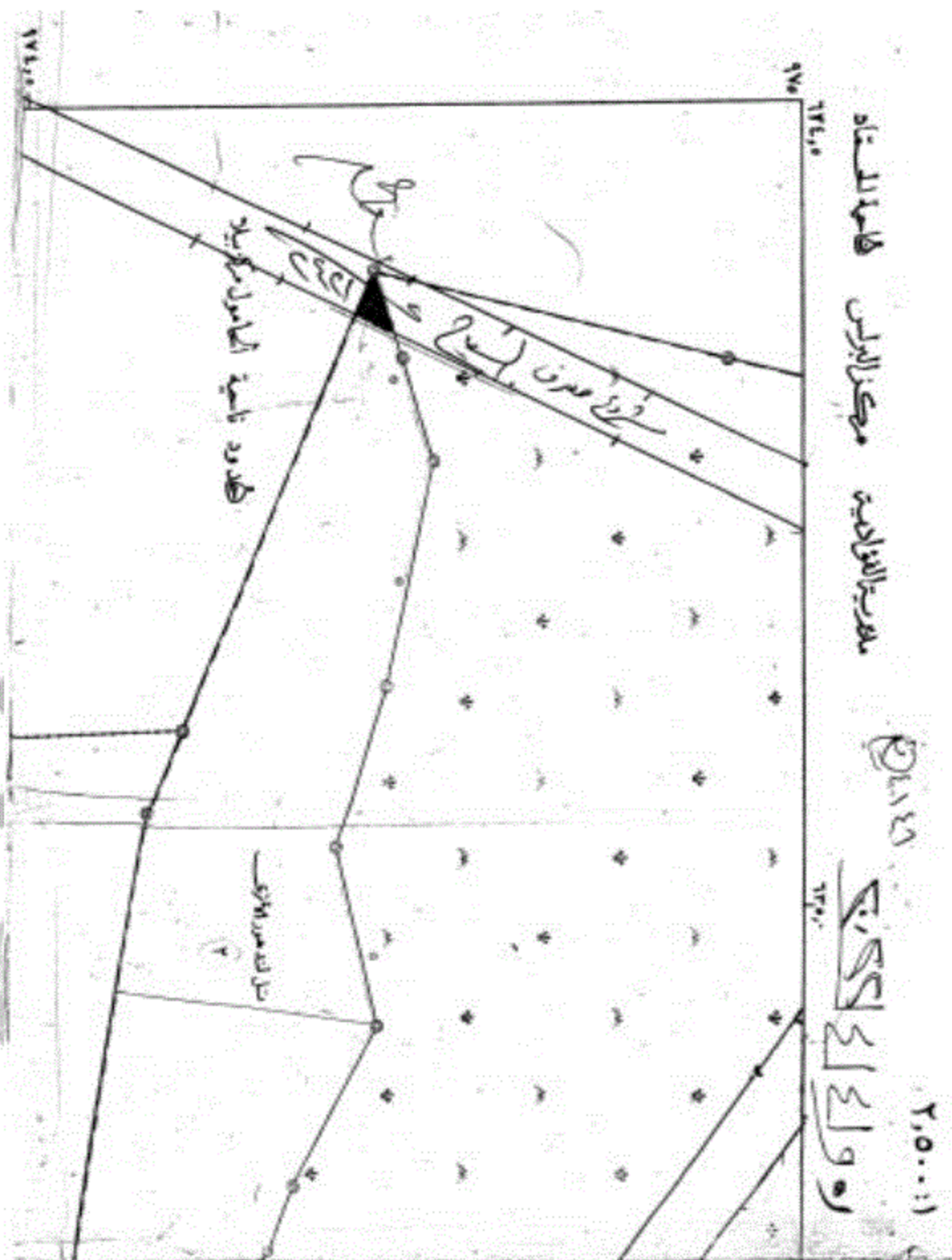
فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى







[illegible]